

# الجريدة الرسمية

## للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

### قوانين ومراسيم

قرارات ، مقروءات ، منشورات ، اعلانات وبلاغات

الاشتراكات	القوانين والمراسيم			مناقشات الجلس الوطني		النشرة الرسمية اعلانات ، صفقات عمومية وسجل تجارى	التحرير والادارة الاشتراكات والنشر المطبعة الرسمية ٩ شارع تروليه الجزائر
	٣ اشهر	٦ اشهر	سنة	سنة	سنة	سنة	تليفون : ٦٦-٨١-٤٩ ٦٦-٨٠-٩٦ : رقم الحساب الجارى بالبريد ٥٠ - ٣٢٠٠
في الجزائر	٨ دنانير	١٤ دينار	٢٤ دينار	٤٠ دينار	٢٥ دينار	٢٥ دينار	
في البلاد الاجنبية	١٢ دينار	٢٠ دينار	٢٥ دينار	٢٥ دينار	٢٠ دينار	٢٠ دينار	

نمن العدد ٢٥. دينار وثمان العدد للسنتين السابقة ٣٠. دينار وتسلم الفهارس مجانا لل مشتركين . المطلوب منهم الاعلام عن تغيير عناوينهم وعن مطالبهم - يؤدى عن تغيير العنوان ٣٠. دينار - فمن النشر على اساس ٢٥٠ دينار للسطر

### فهرس

#### مراسيم ، قرارات ، تعليمات

##### وزارة الدولة المكلفة بالنقل

- مرسوم رقم ٦٨ - ٢٧ مؤرخ في ٣ ذى القعدة عام ١٣٨٧ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٨ يتضمن انشاء وتنظيم المديرية الاقليمية للنقل . ١٩٠

##### وزارة الداخلية

- مرسوم رقم ٦٨ - ١٥ مؤرخ في ٢٣ شوال عام ١٣٨٧ الموافق ٢٣ يناير سنة ١٩٦٨ يتضمن تعديل بعض احكام الرسوم رقم ٦٦ - ٢٣٨ المؤرخ في ١٧ ربيع الثانى عام ١٣٨٦ الموافق ٥ غشت سنة ١٩٦٦ والمتعلق باعادة تنظيم الإدارة العامة لوزارة الداخلية . ١٩١

##### وزارة المالية والتخطيط

- مرسوم رقم ٦٨ - ٢٩ مؤرخ في ٣ ذى القعدة عام ١٣٨٧ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٨ يتعلق بالاختصاصات المتعلقة بالمسؤولية المالية المترتبة على الدولة . ١٩٢

- قرار وزارى مشترك مؤرخ في ٣ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٤ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن منح الترخيص لشركة التغليف العصري المغفلة (استدراك) . ١٩٣

- قرار مؤرخ في ٢٧ شوال عام ١٣٨٧ الموافق ٢٧ يناير سنة ١٩٦٨ يتضمن الاخراج من الميزانية لعملية التجهيز العمومي التى ستنجز في العمالة النموذجية للواحات والتى عهد بتسييرها المباشر الى الصندوق الجزائرى للتنمية . ١٩٣

##### وزارة العدل

- مرسوم مؤرخ في ٣ ذى القعدة عام ١٣٨٧ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٨ يتضمن تعيين رئيس المجلس القضائى الخاص لقمع الجرائم الاقتصادية بوهران . ١٩٤

- مراسيم مؤرخة في ٣ ذى القعدة عام ١٣٨٧ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٨ تتضمن تغيير لقب وتصحيح الحالة المدنية . ١٩٤

- مرسوم مؤرخ في ٢ و ٤ ذى القعدة عام ١٣٨٧ الموافق ١ و ٢ فبراير سنة ١٩٦٨ يتضمن بيان التجنس بالجنسية الجزائرية . ١٩٦

عن الوقود وانتاجه ونقله وتحويله وتسويقه « سوناطراش »  
رخصة للبحث عن الوقود والمسامة « وادي نومر » . ٢٠١

### وزارة الاشغال العمومية والبناء

— قرار مؤرخ في ٢١ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٢ ديسمبر  
سنة ١٩٦٧ يتضمن تنظيم البحث عن المياه الجوفية  
واستغلالها في سهل مغنية . ٢٠١

### قرارات عمال العمالات

— قرار مؤرخ في ١١ شعبان عام ١٣٨٧ الموافق ١٤ نوفمبر  
سنة ١٩٦٧ يتضمن المصادقة على نتائج التحقيق الجزئي  
رقم ١٤٣٣٩ . ٢٠٢

### بلاغات ، اعلانات

— مناقصات . ٢٠٢  
— ائذنان الى مقاولين . ٢٠٣

### اخبار

— تصريح بتأسيس جمعيات . ٢٠٤

— قراران مؤرخان في ١٢ شوال عام ١٣٨٧ الموافق ١٢  
يناير سنة ١٩٦٨ يتضمنان حركة في سلك القضاة . ١٩٨

— قرارات مؤرخة في ٢٣ شوال عام ١٣٨٧ الموافق ٢٣  
يناير سنة ١٩٦٨ تتعلق باكتساب الجنسية  
الجزائرية . ١٩٨

### وزارة الصناعة والطاقة

— مرسوم رقم ٦٨ - ٣٠ مؤرخ في ٣ ذي القعدة عام  
١٣٨٧ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٨ يتضمن تعديل الرسوم  
رقم ٦٧ - ٢١٩ المؤرخ في ١٣ رجب عام ١٣٨٧ الموافق ١٧  
أكتوبر سنة ١٩٦٧ والمتضمن منح الشركة الوطنية للبحث  
عن الوقود وانتاجه ونقله وتحويله وتسويقه « سوناطراش »  
ثمانى رخص للبحث عن الوقود السائل أو الغازى . ٢٠٠

— مرسوم رقم ٦٨ - ٣١ مؤرخ في ٣ ذي القعدة عام  
١٣٨٧ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٨ يتضمن تعديل الرسوم  
رقم ٦٧ - ٢٢١ المؤرخ في ١٣ رجب عام ١٣٨٧ الموافق ١٧  
أكتوبر سنة ١٩٦٧ والمتضمن منح الشركة الوطنية للبحث

## مراسيم، قرارات، تعليمات

### وزارة الدولة المكلفة بالنقل

— في الجزائر مع عمالات الجزائر والمدينة وتيزى وزو  
والاصنام والواحات كقاعدة اقليمية ،

— وفي وهران مع عمالات وهران ومستغانم وتلمسان  
وتيارت وسعيدة والساوره كقاعدة اقليمية ،

— وفي قسنطينة ( او عنابة ) مع عمالات قسنطينة وسطيف  
وعنابة وباتنة كقاعدة اقليمية .

**المادة ٢ :** يعين وزير النقل بموجب قرار المديرين الاقليميين  
المختارين من هيئة المهندسين التابعين للدولة او هيئة  
المتصرفين .

غير انه يمكن ان يعين بصفة مدير اقليمي وخلال مدة  
انتقالية تبلغ ثلاثة اعوام وتبتدىء من تاريخ نشر هذا المرسوم  
في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية  
الشعبية ، كل شخص يثبت حصوله على تكوين عال في الميدان  
الادارى وفي ميدان النقل .

**المادة ٣ :** تدخل تحت سلطة المدير الاقليمي المصالح الادارية  
والتقنية التابعة لمديريته ، وكذا مراقبو الطرق التابعون  
للمصالح العمالات .

**المادة ٤ :** يكلف المديرون الاقليميون في دائرة اختصاصهم  
بتطبيق سياسة الحكومة المتعلقة بالنقل ، ويمارسون  
الاختصاصات المخولة لهم ، بالاتصال مع عمال العمالات  
الذين هم مستشارون لهم في جميع المسائل المتعلقة بالنقل  
ويمارسون كذلك مهمة عامة تتعلق بالمشورة والتنشيط

**مرسوم رقم ٦٨ - ٢٧ مؤرخ في ٣ ذي القعدة عام ١٣٨٧ الموافق  
١ فبراير سنة ١٩٦٨ يتضمن انشاء وتنظيم المديريات الاقليمية  
لنقل**

لرئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

بناء على تقرير وزير الدولة المكلف بالنقل ،

وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول  
عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس  
الحكومة ،

وبمقتضى الامر رقم ٦٧ - ١٣٠ المؤرخ في ١٤ ربيع الثاني  
عام ١٣٨٧ الموافق ٢٢ يوليو سنة ١٩٦٧ والمتعلق بتنظيم  
النقل البرى ،

وبمقتضى المرسوم رقم ٦٧ - ٣١ المؤرخ في ٢١ شوال  
عام ١٣٨٦ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٧ والمتعلق بتنظيم  
للادارة المركزية لوزارة الدولة المكلفة بالنقل ،

يرسم ما يلي .

**المادة الاولى :** تنشأ ثلاث مديريات اقليمية للنقل وهي  
لهكل المصالح الخارجية لوزارة النقل .

يكون مركز كل واحدة من هذه المديريات الاقليمية :

والمراقبة يقومون بها لدى مختلف المؤسسات التي تشتغل بالنقل .

ويقدمون الى الوزير المكلف بالنقل التفاصيل المتعلقة بالمسائل التي تهم الوسائل والاجهزة وكيفيات سير وانتاج المؤسسات التي يراقبونها وكذا التهيئات والاصلاحات التي قد تستلزمها هذه المؤسسات ويخبرون بها عمال العمالات .

**المادة ٥ :** يحدد بموجب قرار مشترك من الوزير المكلف بالنقل ووزير الداخلية المكلف بالاصلاح الاداري والوظيفة العمومية ووزير المالية والتخطيط ، تنظيم المديرات الاقليمية للنقل وكذا مرتبات المديرين الإقليميين .

**المادة ٦ :** يكلف وزير الدولة المكلف بالنقل ووزير الداخلية ووزير المالية والتخطيط ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٣ ذي القعدة عام ١٣٨٧ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٨ .

هواري بومدين

## وزارة الداخلية

مرسوم رقم ٦٨ - ١٥ مؤرخ في ٢٣ شوال عام ١٣٨٧ الموافق ٢٣ يناير سنة ١٩٦٨ يتضمن تعديل بعض أحكام المرسوم رقم ٦٦ - ٢٣٨ المؤرخ في ١٧ ربيع الثاني عام ١٣٨٦ الموافق ٥ غشت سنة ١٩٦٦ والمتعلق باعادة تنظيم الادارة العامة لوزارة الداخلية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

بعد الاطلاع على المرسوم رقم ٦٦-٢٣٨ المؤرخ في ١٧ ربيع الثاني عام ١٣٨٦ الموافق ٥ غشت سنة ١٩٦٦ والمتعلق باعادة تنظيم الادارة المركزية لوزارة الداخلية ،

يرسم ما يلي :

**المادة الاولى :** تنشأ في المدرسة العامة للتنظيم والاصلاح الاداري والشؤون العامة مديرية فرعية للتسيير العقاري .

**المادة ٢ :** يبدل المقطع الاخير من المادة ٢ ، ج ) من المرسوم رقم ٦٦ - ٢٣٨ المؤرخ في ١٧ ربيع الثاني عام ١٣٨٦ الموافق ٥ غشت سنة ١٩٦٦ والمشار اليه اعلاه بالاحكام التالية :

« د ) المديرية الفرعية للتسيير العقاري المكلفة بما يلي :

— تحضير التنظيم المتعلق بتسيير الاموال العقارية التابعة للدولة والمسيرة من طرف المصالح العمالية للمساكن ،

— تنسيق ومراقبة نشاط المصالح العمالية للمساكن ،

— مساعدة وزير الاشغال العمومية والبناء في ممارسة وصاياته على هيئات البناء » .

**المادة ٣ :** تُلغى المادة ٥ من المرسوم رقم ٦٦ - ٢٣٨ المؤرخ في ١٧ ربيع الثاني عام ١٣٨٦ الموافق ٥ غشت سنة ١٩٦٦ والمشار اليه اعلاه وتبدل بالاحكام التالية :

« تتضمن المديرية العامة للوظيفة العمومية اربع مديريات فرعية :

١ ) المديرية الفرعية للتنظيم والقوانين الاساسية ، المكلفة بما يلي :

— تحضير النصوص العامة المتعلقة بوضعية موظفي الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية الخاضعة للقانون الاساسي العام للوظيفة العمومية .

— تحضير النصوص المتعلقة بالمرتبات والتعويضات المطبقة على هؤلاء الموظفين وذلك بالاشتراك مع مصالح وزارة المالية والتخطيط .

— درس اقتراحات الوزارات المعنية بالامر ، الرامية الى اصلاح النظام الاجتماعي والخاص بتقاعد الموظفين والاعوان التابعين للدولة والجماعات المحلية او المؤسسات العمومية التابعة للدولة وذلك بالاشتراك مع وزارة المالية والتخطيط .

— وضع مراجع ومستندات تتعلق بالوظيفة العمومية والاحصاءات الخاصة باسلاك موظفي الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية الخاضعة للقانون الاساسي العام للوظيفة العمومية .

ب ) المديرية الفرعية للتكوين الاداري وتحسين مستوى الموظفين المكلفة بما يلي :

— القيام بتكوين وتحسين مستوى الموظفين الاداريين ، وتنسيق تكوين وتحسين مستوى الموظفين الآخرين الخاضعين للقانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

— السهر في موضوع التوظيف ، على تطبيق القوانين الاساسية الخاصة بمختلف اسلاك الموظفين ،

— تتبع تطور مجموع الاسلاك الخاصة بالادارة العامة قصد تحضير التقديرات المتعلقة بالتكوين والتوظيف المطابقة لحاجيات الادارات المعنية بالامر ، وذلك بالاتصال مع المديرية الفرعية للتنظيم والقوانين الاساسية .

وعلاوة على ذلك تقوم المديرية الفرعية للتكوين الاداري وتحسين المستوى بالوصاية على المدرسة الوطنية للادارة ومراكز التكوين الاداري .

ج ) المديرية الفرعية للموظفين والمراقبة المكلفة بما يلي :

— السهر على تطبيق القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية والنصوص المتخذة لتطبيقه ،

— تسيير موظفي الاسلاك الوزارية المشتركة ،

— القيام بمراقبة وتسيير الموظفين الخاضعين للقانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

— جمع المعلومات عن سير وتنظيم المصالح العمومية .

سنة ١٩٦٢ والرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء احكامه المخالفة للسيادة الوطنية ،

— وبمقتضى الامر رقم ٦٥ — ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥. والمتضمن تأسيس الحكومة ،

— وبمقتضى الامر رقم ٦٧ — ٢٩٠ المؤرخ في ٢٩ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٦٧. والمتضمن قانون المالية لسنة ١٩٦٨ ،

— وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ٧ اكتوبر سنة ١٩٦٣ والذي حولت بموجبه الى عمال العمالات والادارة المركزية ، اختصاصات رؤساء المفتشين العامين الاقليميين فيما يتعلق بالملفات المدخلة فيها المسؤولية المدنية للجزائر ،

— وبمقتضى القرار المؤرخ في ٢ فبراير سنة ١٩٦١ والمتضمن اللامركزية الادارية فيما يتعلق بالمسؤولية المدنية للجزائر ،

يرسم ما يلي :

**المادة الاولى :** يختص كل وزير بالتحقيق والبت في القضايا التي تثار فيها مسؤولية الدولة من جراء فعل الادارة المركزية الخاصة بوزارته .

**المادة ٢ :** يختص عمال العمالات بالتحقيق والبت في القضايا التي تثار فيها مسؤولية الدولة من جراء فعل المصالح الخارجية .

بيد انه اذا كانت مسؤولية الدولة مترتبة في حدود مبلغ مساو لـ ١٠٠٠ دج فاكثر فيتخذ القرار من الوزير المعني بالامر بناء على اقتراح عامل العمالة .

**المادة ٣ :** خلافا لاحكام المادة ٢ اعلاه فان وزير الدفاع ووزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية يحققان ويفصلان في جميع القضايا التي تترتب فيها مسؤولية الدولة من جراء فعلهما .

**المادة ٤ :** يفصل في القضايا التي هي قيد التحقيق طبقا لاحكام هذا المرسوم .

وان تاريخ سريان مفعول هذا المرسوم وكيفية تطبيقه يجري تحديدها من قبل وزير المالية والتخطيط .

**المادة ٥ :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢ ذي القعدة عام ١٣٨٧ الموافق ١١ فبراير سنة ١٩٦٨ .

هواري بومدين

د ) المديرية الفرعية للتعاون التقني المكلفة بما يلي :

— تحضير عناصر سياسة خاصة بالتعاون التقني تهم الادارات العمومية والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية الخاضعة للقانون الاساسي العام للتوظيف العمومية ولا سيما :

— تحضير اتفاقيات واتفاقات التعاون التقني وذلك بالاتصال مع وزارة الشؤون الخارجية ووزارة المالية والتخطيط ،

— تحديد القواعد التي يمكن للموظفين الاجانب ان يخدموا بمقتضاها في الادارات والجماعات او المؤسسات او الهيئات العمومية التابعة لهذه الادارات ، وذلك اما برسم التعاون التقني الثنائي او المتعدد الاطراف واما برسم القانون العام ،

— تحديد الشروط التي يمكن للاقطار الاجنبية والهيئات الدولية ان تقدم بمقتضاها مساعدتها للجزائر ، لاجل تكوين وتحسين مستوى الموظفين والاعوان الذين يعملون في الادارات او الجماعات او الهيئات او المؤسسات العمومية المشار اليها اعلاه ، وذلك بالاتصال مع المديرية الفرعية للتكوين الإداري وتحسين مستوى الموظفين ،

— تنظيم تعاون اداري مع الاقطار الاجنبية والهيئات الدولية والادارات او الجماعات او المؤسسات او الهيئات العمومية المشار اليها في المقطع اعلاه ، ولا سيما في ميدان الوثائق ووسائل البعثات الدراسية او الابحاث والتجارب ،

— جمع طلبات التقنيين الاجانب المقدمة من طرف الادارات والجماعات والمؤسسات والهيئات العمومية وتنسيق توظيف هؤلاء التقنيين .

**المادة ٤ :** يكلف وزير الداخلية ووزير المالية والتخطيط ، اكل اقليميا يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٣ شوال عام ١٣٨٧ الموافق ٢٣ يناير سنة ١٩٦٨ .

هواري بومدين

## وزارة المالية والتخطيط

مرسوم رقم ٦٨ — ٢٩ مؤرخ في ٣ ذي القعدة عام ١٣٨٧ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٨ يتعلق بالاختصاصات المتعلقة بالمسؤولية المدنية المترتبة على الدولة

رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

رئيس على تقرير وزير المالية والتخطيط ،

وبمقتضى القانون رقم ٦٨ — ٢٩ المؤرخ في ٣ ذي القعدة

التي ستمتد في العمالة النموذجية للوائح والتي عهد بتسييرها المباشر الى الصندوق الجزائري للتنمية

ان وزير المالية والتخطيط ،

- بمقتضى القانون رقم ٦٣ - ١٦٥ المؤرخ في ٧ مايو، سنة ١٩٦٣ والمتضمن أحداث الصندوق الجزائري للتنمية وتحديد قانونه الاساسي ،

- وبمقتضى الرسوم رقم ٦٣ - ٤٨٤ المؤرخ في ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٣ والذي عهد بموجه الى الصندوق الجزائري للتنمية تسيير بعض نفقات التجهيز العمومي في العملات النموذجية ،

— وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٣ والقاضي باعتبار بعض العملات وخاصة عمالة الواحات « عملات نموذجية » ،

– وبمقتضى القرار المؤرخ في ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٣، والمتعلق بتسيير بعض عمليات التجهيز العمومي في العملات النموذجية،

— وبناء على اقتراح وزير الداخلية :

يقرر ما يلي :

## المادة الاولى : ان تسيير عملية التجهيز العمومي البيئة

في الجدول رقم ١ المذكور بعده يعهد به مباشرة الى الصندوق  
الجزائري للتنمية .

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى ٣ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٤ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن منح الترخيص لشركة التغليف العصرية المغفلة ((استندراك))

الجريدة الرسمية - العدد ١٠٠ الصادر بتاريخ ٧ رمضان  
عام ١٣٨٧ الموافق ٨ ديسمبر سنة ١٩٦٧.

- في الفهرس - الصفحة ١٦٠٦ - العمود الاول -  
السطر ١١  
بدلا من :

اقرأ ما يلي :

« شركة التغليف العصري المحدودة المسؤولة »

— الصفحة ١٦١٥ — العمود الأول — السطران ٢٦ و ٢٩  
بدلا من :

« لشركة التغليف العصري المغفلة »

يقرأ ما يلي :

« شركة التغليف العصري المحدودة المسؤولة »

(والباقي بدون تغيير)

قرار مؤرخ في ٢٧ شوال عام ١٣٨٧ الموافق ٢٧ يناير سنة ١٩٦٨ يتضمن الاخراج من الميزانية لعملية التجهيز العمومي

### الجدول رقم ١

رقم العملية	عنوان العملية	اذن البرنامج
٧٢-١١-٧-٠٠-٢٢-٠١	الحي الإداري بورقلة	.....

المختص بها في المادة الأولى من الباب ١١ - ٧٢ من  
برنامج التجهيز العمومي لسنة ١٩٦٧.

**المادة ٤ :** يحدد الرقم الجديد الخاص بتعريف العملية وتخصيص اعتمادات الدفع طبقا للجدول رقم ٢ المذكور أدناه .

**المادة ٢ :** يكون عامل عمالة الواحات هو الأمر بصرف العملية المشار إليها أعلاه .

**المادة ٣ :** تقتطع اعتمادات الدفع المخصصة لهذه العملية المشار إليها أعلاه من اعتمادات الدفع الإجمالية

**الجدول رقم ٢**

الرقم القديم للعملية	الرقم الجديد للعملية	عنوان العملية	إذن البرنامج	اعتمادات الدفع
٠١-٢٢-٠٠-٧-١١-٧٢	٠١-١٣-٤٠-٧-١١-٧٢	الحي الإداري بورقلة	٥٠٠٠٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠٠٠

لعامل العمالة أن ينجز الالتزامات الخاصة بمصروفات العملية المشار إليها أعلاه ضمن حدود اذن البرنامج المقرر في هذه العملية.

المادة ٧ : يكلف عامل عمالة الواحات والمدير العام للصندوق

**المادة ٥ :** يقوم هذا القرار مقام تفويض اعتمادات الدفع لعامل عمالة الواحات .

**المادة ٦ :** توضع اعتمادات الدفع تحت تصرف عامل  
عمالة الواحات من قبل الصندوق الجزائري للتنمية ؛ ويجوز

**المادة ٤ :** ان السيد شادي عبد العزيز المولود في ١٤ مارس سنة ١٩٥٠ بالمسيلة (شهادة الميلاد رقم ٦١٦ من نفس البلدية) يدعى من الآن فصاعدا : « عمري عبد العزيز » .

**المادة ٥ :** ان السيد شادي رابح المولود في ١٠ غشت سنة ١٩٥٢ بالمسيلة ( شهادة الميلاد رقم ١٨٩٦ من نفس البلدية ) يدعى من الآن فصاعدا : « عمري رابح » .

**المادة ٦ :** ان السيد شادي الاحسن عبد النور المولود في ١٧ فبراير سنة ١٩٦٥ بالمسيلة ( شهادة الميلاد رقم ٤٤٨ من نفس البلدية ) يدعى من الآن فصاعدا : « عمري الاحسن عبد النور » .

**المادة ٧ :** ان السيد شادي أبو بكر المولود في ١٣ مارس سنة ١٩٥٧ بسانت اوان (السين ) ( شهادة الميلاد رقم ١٣٣ من نفس البلدية ) يدعى من الآن فصاعدا : « عمري أبو بكر » .

**المادة ٨ :** ان الانسة شادي سعاد المولودة في ١٢ نوفمبر سنة ١٩٥٨ باونقيان لي بان ( فال دواز ) ( شهادة الميلاد رقم ٩٧٧ من نفس البلدية ) تدعى من الآن فصاعدا : « عمري سعاد » .

**المادة ٩ :** ان السيد شادي خالد المولود في ٢ سبتمبر سنة ١٩٦٠ بأونقيان لي بان ( فال دواز ) ( شهادة الميلاد رقم ٩٣٤ من نفس البلدية ) يدعى من الآن فصاعدا : « عمري خالد » .

**المادة ١٠ :** ان السيد شادي بشير المولود في ١٩ سبتمبر سنة ١٩٦٢ باونقيان لي بان ( فال دواز ) ( شهادة الميلاد رقم ٩٤٩ من نفس البلدية ) يدعى من الآن فصاعدا : « عمري بشير » .

**المادة ١١ :** ان السيد شادي عبد المؤمن المولود في ١٤ ديسمبر سنة ١٩٦٤ بمدينة الجزائر ( شهادة الميلاد رقم ٤٤٦٧ بمدينة الجزائر ) يدعى من الآن فصاعدا : « عمري عبد المؤمن » .

**المادة ١٢ :** طبقا للمادة ٨ من القانون المؤرخ في ٢ جيرمينال سنة ١١ والمشار اليه اعلاه والمتم بالامر المؤرخ في ٢٣ غشت سنة ١٩٥٨ فان تدوين الملاحظة على هامش اوراق الحالة المدنية المتعلقة باللقب الجديد الممنوح بموجب هذا المرسوم لا يمكن ان يطلبها وكيل الدولة التابع له محل سكنى المعنيين بالامر الا بعد انقضاء أجل سنة ، وبعد التثبت من عدم تقديم أي اعتراض امام القضاء المختص .

**المادة ١٣ :** يكلف وزير العدل ، حامل الاختتام ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٣ ذي القعدة عام ١٣٨٧ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٨ .

هواري بومدين

الجزائري للتنمية ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٧ شمال عام ١٣٨٧ الموافق ٢٧ يناير سنة ١٩٦٨ .

عن وزير المالية والتخطيط  
الكاتب العام  
صالح مبروكين

## وزارة العدل

مرسوم مؤرخ في ٣ ذي القعدة عام ١٣٨٧ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٨ يتضمن تعيين رئيس المجلس القضائي الخاص لقمع الجرائم الاقتصادية بوهران

بموجب مرسوم مؤرخ في ٣ ذي القعدة عام ١٣٨٧ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٨ عين السيد بوعلام باقى لتولى مهام رئيس المجلس القضائي الخاص لقمع الجرائم الاقتصادية بوهران .

مراسيم مؤرخة في ٣ ذي القعدة عام ١٣٨٧ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٨ تتضمن تغيير لقب وتصحيح الحالة المدنية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

— بناء على تقرير وزير العدل ، حامل الاختتام ،

— وبمقتضى القانون رقم ٦٢ - ١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ والرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

— وبمقتضى القانون المؤرخ في ٢ جيرمينال سنة ١١ والمتعلق بالاسماء وبتغيير الالقاب والمتم بالامر المؤرخ في ٢٣ غشت سنة ١٩٥٨ ،

يرسم ما يلي :

**المادة الاولى :** ان السيد شادي محمد بن عمار المولود في ٢٥ يناير سنة ١٩٤١ بالمسيلة عمالة سطيف ( شهادة الميلاد رقم ٨٥ من بلدية المسيلة ) يدعى من الآن فصاعدا : « عمري محمد » .

**المادة ٢ :** ان السيد شادي عمر المولود في ٢٧ فبراير سنة ١٩١٩ بالمسيلة ( شهادة الميلاد رقم ١١٦ من نفس البلدية ) عقد الزواج رقم ٤٦ بتاريخ ١٢ سبتمبر سنة ١٩٣٧ يدعى من الآن فصاعدا : « عمري عمر » .

**المادة ٣ :** ان السيد شادي الاخضر المولود في ٩ يونيو سنة ١٩٤٦ بالمسيلة ( شهادة الميلاد رقم ١١٧٨ من نفس البلدية ) يدعى من الآن فصاعدا : « عمري الاخضر » .

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

— بناء على تقرير وزير العدل ، حامل الاختام ،

— وبمقتضى القانون رقم ٦٢ - ١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ والرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

— وبمقتضى القانون المؤرخ في ٢ جيرمينال سنة ١١ والمتعلق بالاسماء وبتغيير الالقاب والمتمم بالامر المؤرخ في ٢٣ غشت سنة ١٩٥٨ ،

يرسم ما يلي :

**المادة الاولى :** ان السيد بطاطة السعيد المولود في ٦ فبراير سنة ١٩٢٥ ببني عمران عمالة تيزي وزو ( شهادة الميلاد رقم ٢٠٧ من نفس البلدية وعقد الزواج رقم ٣٨ من نفس البلدية ) يدعى من الآن فصاعدا : « ابن عجالي السعيد »

**المادة ٢ :** ان الانسة بطاطة فيفي المدعوة حسنى المولودة في ١٩ غشت سنة ١٩٤٧ بالثنية عمالة الجزائر ( شهادة الميلاد رقم ٣٠٣ من نفس البلدية ) تدعى من الآن فصاعدا : « ابن عجالي فيفي المدعوة حسنى » .

**المادة ٣ :** ان الانسة بطاطة فيفي المولودة في ١٠ اكتوبر سنة ١٩٤٩ ببني عمران عمالة تيزي وزو ( شهادة الميلاد رقم ٣٨ من نفس البلدية ) تدعى من الآن فصاعدا « ابن عجالي فيفي » .

**المادة ٤ :** ان السيد بطاطة محمد المولود في ٢٣ يوليو سنة ١٩٥١ ببني عمران عمالة تيزي وزو ( شهادة الميلاد رقم ٤٢ من نفس البلدية ) يدعى من الآن فصاعدا : « ابن عجالي محمد » .

**المادة ٥ :** ان السيد بطاطة عبد الرحمن المولود في ٢٣ يناير سنة ١٩٥٣ بالاخرية عمالة تيزي وزو ( شهادة الميلاد رقم ٢٠ من نفس البلدية ) يدعى من الآن فصاعدا : « ابن عجالي عبد الرحمن » .

**المادة ٦ :** طبقا للمادة ٨ من القانون المؤرخ في ٢ جيرمينال سنة ١١ والمشار اليه اعلاه والمتمم بالامر المؤرخ في ٢٣ غشت سنة ١٩٥٨ فان تدوين الملاحظة على هامش اوراق الحالة المدنية المتعلقة باللقب الجديد الممنوح بموجب هذا المرسوم لا يمكن ان يطلبها وكيل الدولة التابع له محل سكني المعنيين بالامر الا بعد انقضاء أجل سنة ، وبعد التثبت من عدم تقديم أي اعتراض امام القضاء المختص .

**المادة ٧ :** يكلف وزير العدل ، حامل الاختام ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٣ ذي القعدة عام ١٣٨٧ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٨ .

هوارى بومدين

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

— بناء على تقرير وزير العدل ، حامل الاختام ،

— وبمقتضى القانون رقم ٦٢ - ١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ والرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

— وبمقتضى القانون المؤرخ في ٢ جيرمينال سنة ١١ والمتعلق بالاسماء وبتغيير الالقاب والمتمم بالامر المؤرخ في ٢٣ غشت سنة ١٩٥٨ ،

يرسم ما يلي :

**المادة الاولى :** ان السيد بوحلوفة الطاهر المولود في ٢٣ نوفمبر سنة ١٩٢١ بالطاهير عمالة قسنطينة ( شهادة الميلاد رقم ١١٣١ من نفس البلدية ) يدعى من الآن فصاعدا : « ابن بريهوم الطاهر » .

**المادة ٢ :** ان الانسة بوحلوفة صليحة المولودة سنة ١٩٥٥ بالطاهير عمالة قسنطينة ( شهادة الميلاد رقم ٤٩ من نفس البلدية ) تدعى من الآن فصاعدا : « ابن بريهوم صليحة » .

**المادة ٣ :** ان السيد بوحلوفة نصر الدين المولود في ١٤ مايو سنة ١٩٦٠ بالطاهير عمالة قسنطينة ( شهادة الميلاد رقم ١٤٠ من نفس البلدية ) يدعى من الآن فصاعدا : « ابن بريهوم نصر الدين » .

**المادة ٤ :** ان السيد بوحلوفة توفيق المولود في ٧ مايو سنة ١٩٦٢ بالطاهير عمالة قسنطينة ( شهادة الميلاد رقم ١٠٢ من نفس البلدية ) يدعى من الآن فصاعدا : « ابن بريهوم توفيق » .

**المادة ٥ :** ان الانسة بوحلوفة رزيقة المولودة في ١ يناير سنة ١٩٦٥ بالطاهير عمالة قسنطينة ( شهادة الميلاد رقم ١ من نفس البلدية ) تدعى من الآن فصاعدا : « ابن بريهوم رزيقة » .

**المادة ٦ :** طبقا للمادة ٨ من القانون المؤرخ في ٢ جيرمينال سنة ١١ والمشار اليه اعلاه والمتمم بالامر المؤرخ في ٢٣ غشت سنة ١٩٥٨ فان تدوين الملاحظة على هامش اوراق الحالة المدنية المتعلقة باللقب الجديد الممنوح بموجب هذا المرسوم لا يمكن ان يطلبها وكيل الدولة التابع له محل سكني المعنيين بالامر الا بعد انقضاء أجل سنة ، وبعد التثبت من عدم تقديم أي اعتراض امام القضاء المختص .

**المادة ٧ :** يكلف وزير العدل ، حامل الاختام ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٣ ذي القعدة عام ١٣٨٧ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٨ .

هوارى بومدين

## مرسومان مؤرخان في ٣ و ٤ ذي القعدة عام ١٣٨٧ الموافق ١ و ٢ فبراير سنة ١٩٦٨ يتضمنان التجنس بالجنسية الجزائرية

بموجب مرسوم مؤرخ في ٣ ذي القعدة عام ١٣٨٧ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٨ تجنس بالجنسية الجزائرية ضمن شروط المادة ١٣ من القانون رقم ٦٣ - ٩٦ المؤرخ في ٢٧ مارس سنة ١٩٦٣ والمتضمن قانون الجنسية الجزائرية الأشخاص المذكورة أسماؤهم أسفله :

عبد الله ولد ميمون المولود في ٢٧ نوفمبر سنة ١٩٤٢ ببني صاف ( تلمسان ) ويدعى من الآن فصاعدا : كبداني عبد الله .

عبد العزيز بن محمد المولود في ١٧ فبراير سنة ١٩٣٠ بمليانة (الاصنام) ويدعى من الآن فصاعدا : ابن عبد الله عبد العزيز .

عبد القادر بن احمد المولود في ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٣٩ بإقديل (وهران) .

عبد القادر ولد ابراهيم المولود سنة ١٩٣٦ بالرمشي ( تلمسان ) ويدعى من الآن فصاعدا : ابراهيمي عبد القادر .

عبد القادر ولد محمد المولود في ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٢٣ بعين الحجر (سعيدة) وأولاده القصر : ادريس ولد عبد القادر المولود في ١٢ ديسمبر سنة ١٩٤٨ بسيدي بلعباس ، لوزة بنت عبد القادر المولودة في ٨ يوليو سنة ١٩٥١ بسيدي بلعباس ، رحمونة بنت عبد القادر المولودة في ٨ غشت سنة ١٩٥٣ بسيدي بلعباس ، زينة بنت عبد القادر المولودة في ٦ أكتوبر سنة ١٩٥٦ بسيدي بلعباس ، ويدعون من الآن فصاعدا : شاذلي عبد القادر ، شاذلي ادريس ، شاذلي لوزة ، شاذلي رحمونة ، شاذلي زينة .

عبد القادر ولد محمد المولود في ٩ أكتوبر سنة ١٩٢٦ بعين الطلبة (وهران) وأولاده القصر ، محمد بن عبد القادر المولود في ٣١ يناير سنة ١٩٥٠ بعين الطلبة ، ميمون بن عبد القادر المولود في ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٥١ بعين الطلبة ، سكيئة بنت عبد القادر المولودة في ٢٢ فبراير سنة ١٩٥٦ بعين الطلبة ، عزوز ولد عبد القادر المولود في ٢٧ ابريل سنة ١٩٥٩ بعين الطلبة ، عبد المجيد ولد عبد القادر المولود في ٢٥ يناير سنة ١٩٦١ بعين الطلبة ، ميمونة بنت عبد القادر المولودة في ١٠ مايو سنة ١٩٦٢ بعين الطلبة ، ويدعون من الآن فصاعدا : زناسني عبد القادر ، زناسني محمد ، زناسني ميمون ، زناسني سكيئة ، زناسني عزوز ، زناسني عبد المجيد ، زناسني ميمونة .

احمد بن محمد المولود سنة ١٩٠٠ بمراكش (الغرب) .

بارك محمد المولود في ٨ يونيو سنة ١٩٣٦ بالاصنام .

بوغرس الحبيب المولود سنة ١٩٢١ ببشار (الساورة) وأولاده القصر : بوغرس فضيلة المولودة في ١٤ يوليو سنة

١٩٥١ ببشار ، بوغرس كريمة المولودة في ١ يوليو سنة ١٩٥٣ ببشار ، بوغرس رشيدة المولودة في ٤ نوفمبر سنة ١٩٥٥ ببشار ، بوغرس نعيمة المولودة في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٥٧ ببشار ، بوغرس هوارى المولود في ٢٤ مارس سنة ١٩٦٠ ببشار ، بوغرس حورية المولودة في ١٧ مارس سنة ١٩٦٢ ببشار .

شرادى يوسف المولود في ٢٧ مارس سنة ١٩١٣ بالمالح (وهران) .

ادريس بن احمد المولود في ٢٧ فبراير سنة ١٩٤٤ بالمرسى الكبير (وهران) .

ادريس بن محمد المولود في ٤ مارس سنة ١٩٣٥ بسيدي بلعباس (وهران) .

ادريس بن مختار المولود سنة ١٩٣٤ بالعنصر بلدية بوتليليس (وهران) ويدعى من الآن فصاعدا : مداني ادريس .

فتيحة بنت الاحسن المولودة في ٤ غشت سنة ١٩٤٥ بالمرسى الكبير (وهران) .

قلاى عمر المولود في ٣٠ أكتوبر سنة ١٩٢٨ ببوتليليس (وهران) .

حمدي الحاج المولود في ١٨ نوفمبر سنة ١٩٣٨ بسيدي بلعباس (وهران) وولاده القاصران : حمدي سيدي محمد المولود في ١٥ فبراير سنة ١٩٦٦ بسيدي بلعباس ، حمدي ظريفة المولودة في ٣ فبراير سنة ١٩٦٧ بسيدي بلعباس (وهران) .

قدور ولد عبد القادر المولود سنة ١٩٣٠ بوادي صباح (وهران) ويدعى من الآن فصاعدا : ابن موسى قدور .

كبداني عمار المولود في ٢٧ يوليو سنة ١٩٣٣ ببني صاف (تلمسان) وأولاده القصر : كبداني حسين المولود في ١٥ ماي سنة ١٩٥٣ ببني صاف تلمسان ، كبداني فتيحة المولودة في ١٤ مارس سنة ١٩٥٥ ببني صاف ، كبداني حميد المولود في ١٦ يوليو سنة ١٩٥٧ ببني صاف ، كبداني محمد المولود في ٩ مارس سنة ١٩٥٩ ببني صاف ، كبداني عبد القادر المولود في ٣٠ يوليو سنة ١٩٦١ ببني صاف ، كبداني نصيرة المولودة في ٧ نوفمبر سنة ١٩٦٦ ببني صاف .

تخدوجة بنت الحاج احمد أرملة العابدين جزولي المولودة سنة ١٩١٩ ببني صاف (تلمسان) .

الاكحل عبد الله المولود في ٢١ فبراير سنة ١٩٣٣ بحاسي الغلة (وهران) .

ميلود بن محمد المولود سنة ١٩٣٠ بتافنة بلدية الرمشي ( تلمسان ) وأولاده القصر : جمعة بنت ميلود المولودة في ٣ غشت سنة ١٩٥٥ بتافنة ( تلمسان ) ، فاطمة بنت ميلود المولودة في ١٦ يوليو سنة ١٩٥٨ بالرمشي ، محمد بن ميلود المولود في ٢٠ يناير سنة



حبيب بن أحمد المولود في ٢٤ فبراير سنة ١٩٥٥  
بخير الدين ( مستغانم ) ، عبد القادر بن أحمد المولود في ٤  
ديسمبر سنة ١٩٥٦ بخير الدين ( مستغانم ) بتون بنت  
أحمد المولودة في ١٨ مارس سنة ١٩٦٠ بخير الدين ( مستغانم )  
حورية بنت أحمد المولودة في ١٩ غشت سنة ١٩٦٢ بصيادة  
( مستغانم ) محمد بن أحمد المولود في ٢١ ديسمبر سنة  
١٩٦٤ بمستغانم .

هائشة بنت محمد المولودة في ٣ أبريل سنة ١٩٤٣ بأقديل  
( وهران ) .

بغداد بن محمد المولود في ١٣ مارس سنة ١٩٤٤  
بالمري الكبير ( وهران ) .

بلغازي محمد المولود في ١٧ ديسمبر سنة ١٩٤٢ بمدينة  
الجزائر .

ابن ناصر بن محمد المولود في ٩ يونيو سنة ١٨٣٦ بالبلدية  
( الجزائر ) .

ابن علي عفيف المولود في ١٥ يوليو سنة ١٩٣٨ بمستغانم .  
ابن حدو باية أرملة الحاج بن علي عبد القادر المولودة في  
١٣ يونيو سنة ١٩٢٤ بالحراش ( الجزائر ) .

ابن سوداني رقية المولودة في ٢٩ أبريل سنة ١٩٤٣ بأغيل  
ايزان ( مستغانم ) .

بوعزة أحمد المولود في ٥ فبراير سنة ١٩٣٣ بمستغانم .  
بومدين بن عبد القادر المولود في ١ نوفمبر سنة ١٩٣٦  
بعين تموشنت ( وهران ) ويدعى من الآن فصاعدا : ابن صالح  
بومدين .

الجللي جيلالي المولود في ٢٩ يناير سنة ١٩٣٩ ببني صاف  
( تلمسان ) .

النفوسي يوسف المولود في ٣ يونيو سنة ١٨٩٩ بأجيم  
جربة ، ولاية مدين ( تونس ) .

إفاطمة الزهراء بنت الطاهر المولودة في ١٠ يوليو سنة  
١٩٢٨ بمدينة الجزائر .

فيلالي بلقاسم المولود في ١٢ ديسمبر سنة ١٩٢٤ بخميس  
مليانة ( الاصنام ) .

غوثي عبد القادر المولود في ٢٢ أبريل سنة ١٩١٧ بمعسكر  
( مستغانم ) .

غربي علي المولود في ٧ أبريل سنة ١٩٣٩ بعين غلال  
ولاية بنزرت ( تونس ) .

جرفي سليمان المولود سنة ١٩٣٧ بقيق اقليم وجدة  
( المغرب ) وأولاده القصر : جرفي ديلة المولودة في ٢٦ أكتوبر  
سنة ١٩٦٤ بالعين الصفراء ( سعيدة ) ، جرفي فريدة المولودة  
في ٤ يناير سنة ١٩٦٩ بالعين الصفراء ، جرفي رشيدة  
المولودة في ٢٣ مارس سنة ١٩٦٧ بالعين الصفراء .

١٩٦١ بالرمشي ، نصيرة بنت ميلود المولودة في ١٣ يوليو  
سنة ١٩٦٣ بالرمشي ، ويدعون من الآن فصاعدا : بلفيلالي  
ميلود ، بلفيلالي جمعة ، بلفيلالي فاطمة ، بلفيلالي محمد ،  
بلفيلالي نصيرة .

ميمون بن البشير المولود سنة ١٩٣٨ بصرغين ( وهران )  
ويدعى من الآن فصاعدا : ميمون بن البشير .

محمد بن غلال المولود سنة ١٩٢٦ بدوار أزرو إقرقة  
بني يونس ملحقة تيز أوزلي إقليم تازة ( المغرب ) وولده  
القاصران : علي بن محمد المولود في ١٢ يونيو سنة ١٩٥٧  
بأربعاء نايت ايرائن ، فروجة بنت محمد المولودة في ٣٠ يناير  
سنة ١٩٦٣ بأربعاء نايت ايرائن .

محمد بن محمد المولود في ٢٠ يونيو سنة ١٩٤٣ ببوخناقيس  
( وهران ) ويدعى من الآن فصاعدا : محمد كريم .

محمد ولد محمد المولود سنة ١٩٣٢ ببلعربي ( وهران ) .

محمد ولد محمد المولود في ٢٥ يوليو سنة ١٩٣٦ بعين  
تموشنت ( وهران ) ويدعى من الآن فصاعدا بوزقاوي  
محمد .

محمد بن الطيب المولود في ٥ نوفمبر سنة ١٩٤١ بسیدی  
بلعباس ( وهران ) ويدعى من الآن فصاعدا : ابن السعيد  
محمد .

أوهادي عبد القادر المولود في ١ فبراير سنة ١٩٣٩ بايفري  
بلدية سبدو ( تلمسان )

شويفلان سمينة المولودة في ١ نوفمبر سنة ١٩٣٣ بباريس  
الدائرة الثامنة ( عمالة السين ) فرنسا .

زناسني يوسف المولود سنة ١٩٢٤ ببني صاف  
( تلمسان ) وأولاده القصر : زناسني خدة المولودة في ٢٢  
غشت سنة ١٩٥٧ بعين تموشنت ، زناسني حمين المولود  
في ٢٧ غشت سنة ١٩٥٩ ببني صاف ، زناسني عطومة  
المولودة في ٢ يونيو سنة ١٩٦٢ ببني صاف .

زيزي مراد المولود في ١٤ يوليو سنة ١٩٤٤ بمدينة  
الجزائر .

بموجب مرسوم مؤرخ في ٤ ذي القعدة عام ١٣٨٧ الموافق  
٢ فبراير سنة ١٩٦٨ تجنس بالجنسية الجزائرية ضمن  
شروط المادة ١٣ من القانون رقم ٦٣-٩٦ المؤرخ في ٢٧  
مارس سنة ١٩٦٣ والمتضمن قانون الجنسية الجزائرية  
الأشخاص المذكورة أسماؤهم أسفله :

عبد الكريم ابن أحمد المولود في ١٥ سبتمبر سنة ١٩٤١  
بالقليلة ( الجزائر ) .

أحمد بن محمد المولود سنة ١٩٢٩ بكعبة مولاى أحمد  
الذهبي ملحقة ريسانى قصر السوق ( المغرب ) وأولاده القصر :

القاضي الهادي المولود في ٢٠ سبتمبر سنة ١٩٣٥ بسيدى معاوية ولاية نابل (تونس) وابنه القاصر : قاضي شكرى المولود في ٢ فبراير سنة ١٩٦٦ بمزورة (قسنطينة) .

خلالفة عبد العزيز المولود في ٦ مايو سنة ١٩٣٩ بكرمانية سليمان ولاية الكاف (تونس) .

خياطي احمد المولود في ١٤ نوفمبر سنة ١٩٣٢ بالسوقر (تيارت) وأولاده القصر : خياطي مختارية المولودة في ٧ يناير سنة ١٩٦٣ بالسوقر ، خياطي عبد القادر المولود في ١٧ فبراير سنة ١٩٦٤ بالسوقر ، خياطي مختار المولود في ٢٥ فبراير سنة ١٩٦٥ بالسوقر .

كنوب أولريك فيردنان المولود في ٣٠ أبريل سنة ١٩٣٤ ببروسياش فريدلاندا (ألمانيا) وأولاده القصر : آيت علي أودية كريم المولود في ٢٩ ديسمبر سنة ١٩٦٣ بمدينة الجزائر ، آيت علي أودية ياسمينه عبد العايد المولودة في ١١ سبتمبر سنة ١٩٦٥ بمدينة الجزائر ، وأن الملقب كنوب أولريك فيردنان يدعى من الآن فصاعدا آيت علي أودية علي .

الهواري ولد عبد الله المولود في ١٠ سبتمبر سنة ١٩٤٢ بالمالح (وهران) ويدعى من الآن فصاعدا : بوفيسة الهواري .

العروسي عبد القادر المولود في فبراير سنة ١٩١٦ بالقادة بلدية زهانة (وهران) .

مروك محمد المولود في ١٣ نوفمبر سنة ١٩٤٠ بجحوط (الجزائر) .

ميمون ولد بوزيان المولود في ٥ مارس سنة ١٩٣٤ بسيدى بلعباس (وهران) ويدعى من الآن فصاعدا : ابن زوزو ميمون .

محمد بن عمار المولود سنة ١٩٣٣ ببني سيدل (المغرب) وأولاده القصر : عبد الله ابن محمد المولود في ٢٧ يونيو سنة ١٩٥٥ بسيق (وهران) ، فتيحة بنت محمد المولودة في ١٥ أبريل سنة ١٩٥٧ بسيق ، نصر الدين بن محمد المولود في ٩ سبتمبر سنة ١٩٥٩ بوجدة (المغرب) ، حسن بن محمد المولود في ٩ مارس سنة ١٩٦٣ بسيق ، حفيظة بنت محمد المولودة في ٢٨ أبريل سنة ١٩٦٥ بسيق .

محمد بن محمد المولود في ١٨ ديسمبر سنة ١٩٣٢ بعين الطلبة (وهران) .

مقران الطيب المولود في ٢٤ سبتمبر سنة ١٩٣٥ بحمام بوحجر (وهران) .

موماني الاخضر المولود في ٥ أبريل سنة ١٩٣٩ بالكاف بلدية سيدى مجاهد (تلمسان) .

تقادي محمد المولود في ١٠ أكتوبر سنة ١٩٣٨ بسيدى بن عدة (وهران) .

ولد علي محمد المولود في ١٢ أكتوبر سنة ١٩٣٦ بشعبة اللحم (وهران) .

أوراغي لحبيب المولود سنة ١٩٣٣ ببني منقوش

أوراغي احمد المولود سنة ١٩٥٤ بأوغارات (المغرب) أوراغي محمد المولود سنة ١٩٥٦ بأوغارات ، أوراغي فاطمة الزهراء المولودة في ٢٨ فبراير سنة ١٩٦٤ بملاكو تيارت ، أوراغي حسن المولود في ١٨ فبراير سنة ١٩٦٥ بملاكو ، أوراغي موسى المولود في ٦ أبريل سنة ١٩٦٥ بملاكو ، أوراغي يوسف المولود في ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٦٥ بملاكو ، أوراغي زهية المولودة في ١٩ أكتوبر سنة ١٩٦٦ بملاكو .

رابح بن يخلف المولود في ٢ فبراير سنة ١٩٣٧ بالحراش (الجزائر) ، ويدعى من الآن فصاعدا يخلف رابح .

رمضاني محمد المولود سنة ١٩٣٥ بتارقة (وهران) وبنته القاصرة : رمضاني سليمة المولودة في ١٦ يناير سنة ١٩٦٧ بأغللال (وهران) .

سالم محمد المولود في ١٩ يوليو سنة ١٩٤٣ بأغيل ايزان (مستغانم) .

سراجي حميدة المولود سنة ١٩١٩ بمغنية (تلمسان) وأولاده القصر : سراجي عمر المولود في ١٧ يونيو سنة ١٩٥٠ بوجدة (المغرب) ، سراجي آسيا المولودة في ٢ يونيو سنة ١٩٥٢ بوجدة (المغرب) ، سراجي فاطمة الزهراء المولودة في ١٤ مارس سنة ١٩٥٥ بوجدة (المغرب) سراجي محمد المولود في ١ ديسمبر سنة ١٩٥٩ بوجدة المغرب ، سراجي سميرة المولودة في ٤ يناير سنة ١٩٦٥ بمغنية (تلمسان) .

سي علي بن محمد المولود سنة ١٩١١ بوادي لوانة قبيلة بني وليد إقليم فاس (المغرب) وولده القاصران : الوليدى آمنة المولودة في ٣ نوفمبر سنة ١٩٦٢ بسيدى بومدين بلدية عين الاربعاء (وهران) ، الوقيدي محمد المولود في ٤ نوفمبر سنة ١٩٦٤ بعين الاربعاء (وهران) .

**قرارات مؤرخان في ١٢ شوال عام ١٣٨٧ الموافق ١٢ يناير سنة ١٩٦٨ يتضمنان حركة في سلك القضاة**

بموجب قرار مؤرخ في ١٢ شوال عام ١٣٨٧ الموافق ١٢ يناير سنة ١٩٦٨ أنهى انتداب السيد خالد الشريف القاضي بمحكمة حجوط بمصالح الادارة المركزية بوزارة العدل .

بموجب قرار مؤرخ في ١٢ شوال عام ١٣٨٧ الموافق ١٢ يناير سنة ١٩٦٨ تقل السيد خالد الشريف القاضي بمحكمة حجوط بنفس الصفة الى محكمة مدينة الجزائر قسم المخالفات .

**قرارات مؤرخة في ٢٣ شوال عام ١٣٨٧ الموافق ٢٣ يناير سنة ١٩٦٨ تتعلق باكتساب الجنسية الجزائرية**

بموجب قرارات مؤرخة في ٢٣ شوال عام ١٣٨٧ الموافق ٢٣ يناير سنة ١٩٦٨ اكتسبت الجنسية الجزائرية مع

السيدة فاطمة بنت السعيد زوجة زيدور محمد المولودة في ٢١ يناير سنة ١٩٣٧ بعين تموشنت ( وهران ) . وتدعى من الآن فصاعدا : «ابن السعيد فاطمة» .

السيدة قافور آن ماري لويز أوجيني زوجة شكوري عبد الرزاق المولودة في ٢٤ يوليو سنة ١٩٤٢ بروبي عمالة الشمال (فرنسا) .

السيدة فوزية محمد سليمان زوجة طالب محمد المولودة في ٢١ أكتوبر سنة ١٩٣٩ بسوهاج ( الجمهورية العربية المتحدة ) .

السيدة قارسية لوزيات زوجة بوغدو حسين المولودة في ١٠ يوليو سنة ١٩٣٠ بالعوامرية ( المدية ) وتدعى من الآن فصاعدا : طبابش عزيزة .

السيدة قارسية ماري زوجة قرقابي العربي المولودة في ١٧ يوليو سنة ١٩٣٤ بالعوامرية ( المدية ) وتدعى من الآن فصاعدا : طبابش باية .

السيدة قارسية فيلار ماريما زوجة خوجة علي المولودة في ٨ يونيو سنة ١٩٣٧ بالبيريك أقليم فلانيس (اسبانيا) .

السيدة قايات رولاند جيزال زوجة سوسي محمد المولودة في ٢٣ فبراير سنة ١٩٣٤ بباج لوشتان ( عمالة لان ) فرنسا .

السيدة قراماقلية جمه مارية زوجة بوعزيز محمد أمقران المولودة في ٤ غشت سنة ١٩٤١ بمونتله ( إيطاليا ) .

السيدة خزاني فاطمة زوجة بناش محمد المولودة في ٢٢ يونيو سنة ١٩٠٣ بالفزوات (تلمسان) .

السيدة خديجة بنت اعلي زوجة دحو عبد القادر المولودة في ٤ غشت سنة ١٩٣٣ بعين تموشنت ( وهران ) وتدعى من الآن فصاعدا : بدوي خديجة .

السيدة خديجة بن ماحي زوجة بريجي علي المولودة في ١٥ ديسمبر سنة ١٩٤٢ بوهران .

السيدة خديجة بنت محمد زوجة ابن عويشة عمر المولودة في ١٧ يوليو سنة ١٩٤٨ بمدينة الجزائر .

السيدة الحلو نعيمة زوجة العشاش عبد السلام المولودة سنة ١٩٤٣ بفاس (المغرب) .

السيدة العروش بيرات ماري لويز زوجة جنادي عبد الحميد المولودة في ٢٩ يوليو سنة ١٩٤٢ بأولانس عمالة (الدويس) فرنسا .

السيدة لودوا ايفون جان زوجة صخري احمد المولودة في ١٢ يونيو سنة ١٩١٢ بكومبيان (عمالة الوان) فرنسا .

السيدة لوفيفر كريستيان مادلين زوجة بونابي علي المولودة في ٢١ مايو سنة ١٩٤٨ ببرينوي ( ايسون ) فرنسا .

التمتع بجميع الحقوق المتعلقة بالصفة الجزائرية ضمن شروط المادة ١٢ من القانون رقم ٦٣ - ٩٦ المؤرخ في ٢٧ مارس سنة ١٩٦٧ والمتضمن قانون الجنسية الجزائرية السيدات الآتية أسماؤهن :

السيدة عاشور خيرة زوجة شيعلي عمرو المولودة في ١٤ مارس سنة ١٩٢٣ بتلمسان .

السيدة البتول بنت حسن زوجة بن عائشة الزبير المولودة في ١٩ ابريل سنة ١٩٣٦ بوهران .

السيدة ابن حمو فاطمة زوجة جدوي بن سواق المولودة سنة ١٩١٧ بسيدى علي بوسيدى وهران .

السيدة ابن مسعود خديجة زوجة بالقاضي احمد المولودة سنة ١٩٢٣ بدوار اولاد عبيد المؤمن سعيدية (المغرب) .

السيدة ابن السعيد هوارية زوجة صدره عبد القادر المولودة في ٢٤ مارس سنة ١٩٤٠ بمستغانم .

السيدة كانصيل جان مونيك زوجة القلي عمار المولودة في ٢٤ مارس سنة ١٩٤٤ بعين طاية ( الجزائر ) .

السيدة سيرناري ماري ليوني زوجة مناد عبد القادر المولودة في ٤ أكتوبر سنة ١٩٤٣ بلورطودي طالانو ( عمالة كورسيكا ) فرنسا .

السيدة شولي كلوديا هنريات زوجة البار مخلوف المولودة في ٢٠ يوليو سنة ١٩١٨ بروان ( عمالة لالوار ) فرنسا .

السيدة سيرون مارسيل آلبرت زوجة أوموشي محمد المولودة في ٩ يناير سنة ١٩٠٥ بموف سير هويزن ( عمالة لورن ) فرنسا .

السيدة دوميري جكلين ماري زوجة خواس احمد المولودة في ١٦ فبراير سنة ١٩٣٣ بموبوج ( عمالة الشمال ) فرنسا .

السيدة ديميتز جوزيمة زوجة مباركي حمو المولودة في ٢١ مارس سنة ١٩١٧ بافيلجام (بلجيكا) .

السيدة دوموليرات دي جو فرانس فكتوار زوجة باج جان لوري المولودة في ١٢ يوليو سنة ١٩٤٤ بروني ( عمالة دي بوش دي رون ) فرنسا .

السيدة ديفور جان جوليان بوليت زوجة الحلو سليمان المولودة في ١ أبريل سنة ١٩٣٦ بانجيان ( عمالة السين مرتيم ) فرنسا .

السيدة ايرنانديس ماري زوجة تاملغاغت عبد الرزاق المولودة في ٢٧ يونيو سنة ١٩١٩ بمدينة الجزائر .

السيدة فاطمة بنت عبد القادر زوجة حساين بلقاسم المولودة في ٢٣ فبراير سنة ١٩٣٥ بتلمسان .

السيدة فاطمة بنت عيد السلام زوجة نشيخ عبد القادر المولودة سنة ١٩٢٩ ببني سيدل (المغرب) .

بموجب قرارين مؤرخين في ٢٣ شوال عام ١٣٨٧ الموافق ٢٣ يناير سنة ١٩٦٨ ، اكتسب الجنسية الجزائرية مع التمتع بجميع الحقوق المتعلقة بالصفة الجزائرية ضمن الشروط المحددة في الفقرة الاولى من المادة ١١ من القانون رقم ٦٣ - ٩٦ المؤرخ في ٢٧ مارس سنة ١٩٦٣ والمنظمن قانون الجنسية الجزائرية الشخصان الآتية أسماؤهما :

السيد كاسان عبد الكريم المولود في ٢٠ يوليو سنة ١٩٤٧ ببحاية ( سطيف ) .

الآنسة خيرة بنت أحمد المولودة في ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٤٧ بحجوط ( الجزائر ) .

## وزارة الصناعة والطاقة

مرسوم رقم ٦٨ - ٣٠ مؤرخ في ٣ ذي القعدة عام ١٣٨٧ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٨ يتضمن تعديل المرسوم رقم ٦٧ - ٢١٩ المؤرخ في ١٣ رجب عام ١٣٨٧ الموافق ١٧ أكتوبر سنة ١٩٦٧ والمتضمن منح الشركة الوطنية للبحث عن الوقود وانتاجه ونقله وتحويله وتسويقه ( سوناطراش ) ثمانى رخص للبحث عن الوقود السائل أو الغازي

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،  
بناء على تقرير وزير الصناعة والطاقة ،

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم ٦٧ - ٢١٩ المؤرخ في ١٣ رجب عام ١٣٨٧ الموافق ١٧ أكتوبر سنة ١٩٦٧ والمتضمن منح الشركة الوطنية للبحث عن الوقود وانتاجه ونقله وتحويله وتسويقه ( سوناطراش ) ثمانى رخص للبحث عن الوقود السائل أو الغازي والمسماة « قميرة ومقادين وحاسي بورزمة وحاسي رمادة ووادي اللوحة وغرق الجواد وحاسي ابراهيم وزمول » ،

يرسم ما يلي :

**المادة الاولى :** يعدل المرسوم المشار اليه اعلاه كما يلي :

المادة ١ : ٢١٩٥٢ كم ٢ تقريبا بدلا من ٢١٩٢٠٠ كم ٢  
المادة ٢ : رخصة زمول تزداد النقطة ١٢ من الاحداثيات ،  
خط العرض الشمالي = 29° 00' وخط الطول الغربي = 7° 40'

المادة ٣ : الفقرة ٣ ، تقرأ صيغة الاستدلال كما يلي :

$$1 = 0,5 \left( \frac{S_0}{S_1} + \frac{M_0}{M_1} \right)$$

**المادة ٢ :** يكلف وزير الصناعة والطاقة بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٣ ذي القعدة عام ١٣٨٧ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٨ .

هواري بومدين

السيدة مطرافي خيرة زوجة دحو محمد المولودة سنة ١٩٢٤ ببني وامين ( تلمسان ) .

السيدة ميموني زينب زوجة مخلوف محمد المولودة في ٢٩ ابريل سنة ١٩٣٥ برحوية ( وهران ) .

السيدة أوط سيزان زوجة أفرقور عبد القادر المولودة في ٥ ابريل سنة ١٩٣٨ ببيتز ( عمالة لاموزيل ) فرنسا .

السيدة رحمة بنت رمضان زوجة بلخير بشير المولودة في ٢ يناير سنة ١٩٣٨ بحمام بوحجر ( وهران ) . وتدعى من الآن فصاعدا : ابن عمار رحمة .

السيدة راجي فاطمة زوجة صالح عبد العزيز المولودة سنة ١٩٤٣ بالجديدة ( المغرب ) .

السيدة رمضان رحمة زوجة لعريجي محمد الصفيير المولودة سنة ١٩٣٨ بتلمسان .

السيدة رتيبة بنت محمد زوجة مولوج علي المولودة في ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٣٩ بالبلدية ( الجزائر ) .

السيدة رينو جولييه نومي زوجة حمودي مولدى المولودة في ٥ يوليو سنة ١٩٣١ ببوري ( عمالة لارديش ) فرنسا .

السيدة رويار هيلين تيريز زوجة دياربي الطيب المولودة في ١٢ يناير سنة ١٩٢٧ بميلوز ( عمالة الهوت ران ) فرنسا .

السيدة صايار دونيز بيرات ماري زوجة أوشان احمد المولودة في ٢ مارس سنة ١٩٢٠ بمسانت فولاي ( عمالة ليل وفيلان ) فرنسا .

السيدة سوسي حلة زوجة ورياشمي بومدين المولودة في ٢٩ يناير سنة ١٩٤٥ ببني صاف ( تلمسان ) .

السيدة سميرنقسفله آلات جيزال زوجة رمضانني على المولودة في ٢٢ يونيو سنة ١٩٣٠ بفج مزالة ( قسنطينة ) .

السيدة تينيار نيكول زوجة املال محمد أوتودرت المولودة في ٨ مايو سنة ١٩٤٤ بدولون ( عمالة لاسارت ) فرنسا .

السيدة طرابلسي خديجة زوجة حمزة محمد المولودة في ٢٣ مارس سنة ١٩٤٢ بحمام الانف ( تونس ) .

السيدة فاران رايغوند ليون دونيز زوجة بعيش مولود المولودة في ١٧ يونيو سنة ١٩٤١ بلهزيو ( عمالة دي كالفادوس ) فرنسا .

السيدة يوتقمان نيلي اندري سيزان زوجة رويس محمد المولودة في ٢٥ مارس سنة ١٩٢٦ بفرنسان عمالة ( إقال دومارن ) فرنسا .

السيدة زغان خيرة زوجة فرطاس حسين المولودة في ١٥ مارس سنة ١٩٤٤ بوهران .

السيدة زناتي فاطمة زوجة ملزة احمد المولودة سنة ١٩٣٧ بصفصاف ( تلمسان ) .

سنة ١٩٦١ والتضمن تعديل الرسوم المشار اليه اعلاه والمؤرخ في ٣٠ أكتوبر سنة ١٩٣٥ ،

— وبمقتضى الرسوم رقم ٦١ — ٧٨٤ المؤرخ في ٢٥ يوليو سنة ١٩٦١ والتضمن تميم الرسوم المشار اليه اعلاه والمؤرخ في ٦ سبتمبر سنة ١٩٦٠ ،

— وبمقتضى الرسوم رقم ٦٧ — ١٠٨ المؤرخ في ٢٩ ربيع الاول عام ١٣٨٧ الموافق ٧ يوليو سنة ١٩٦٧ والتضمن الاعلان بأن أشغال الري في سهل مغنية ذات منفعة عمومية ومستعجلة ،

— وبمقتضى الرسوم المؤرخ في ٢١ أبريل سنة ١٩٣٨ المحددة بموجبه شروط تطبيق الرسوم المؤرخ في ٣٠ أكتوبر سنة ١٩٣٥ على المياه الجوفية في الجزائر ،

— وبناء على نتائج التحقيقات الجراة مسبقا ،

— وبناء على اقتراح مدير مصلحة الري ،

يقرر ما يلي :

**المادة الاولى :** يخضع البحث في داخل محيط الدائرة المحددة في المادة ٢ ادناه ، عن المياه الجوفية واستغلالها ، لأذن مسبق تمنحه المصلحة التقنية للري .

**المادة ٢ :** ان حدود محيط الدائرة الخاص بالبحث والاستغلال هي الحدود المبينة في ملخص الخريطة المرفقة بأصل هذا القرار والتي تبقى مرفقة به ، وتتبع هذه الحدود الخطوط الهامة المبينة فيما بعد :

**أ - في الشمال :** ابتداء من الحدود الجزائرية المغربية وعلى مستوى ضريح حوش سيدي عايد ٨٠٥٠ = x — ١٨١٦٠ = y = ٤٣٢ Cote يتبع الحد مسيل المجري الرئيسي لوادي مويلح لفاية المقطع ٩١٣٧ = x — ١٨٣٧٥ = y ويجسم مسلك مغنية الحد ابتداء من ذلك المقطع الى الجنوب من داخل أراضي سيدي برش ( في أسفل برج الرصد ) ويتلاقى مع سهل مغنية في الزاوية الشمالية الشرقية من القلعة .

ويتبع محيط الدائرة ، ابتداء من الزاوية الجنوبية الشرقية للقلعة ، الطريق الوطني رقم ٧ الاتجاه نحو تلمسان .

**ب - في الشرق :** ابتداء من المفرق الجنوبي للطريق العمومي رقم ٧ ولمسافة ١٠٥ كم من مغنية بمعدل ٩٧٣٧ = x — ١٨٠٥٠ = y يتبع الحد طريق طرابلسي (48) لفاية من وادي طرابلسي بمعدل ١٧٣٠٨٥ = x — ١٧٣٠٨٥ = y

**ج - في الجنوب :** يتكون الحد من المجري الرئيسي لوادي طرابلسي على ارتفاع النقطة السابقة لفاية مقطع مسلك سيدي زاهر ( ٩٨٤٥ = x — ١٦٩٩٣ = y ) الى المكان المسمى باب الزيتور ، ومن هذا المسلك لفاية رأس زلوية الحدود بمعدل ١٧٣٠٨٥ = x — ١٦٩٩٣ = y

مرسوم رقم ٦٨ — ٣١ مؤرخ في ٣ ذي القعدة عام ١٣٨٧ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٨ يتضمن تعديل الرسوم رقم ٦٧ — ٢٢١ المؤرخ في ١٣ رجب عام ١٣٨٧ الموافق ١٧ أكتوبر سنة ١٩٦٧ والمتضمن منح الشركة الوطنية للبحث عن الوقود وانتاجه ونقله وتحويله وتسويقه ( سوناطراش ) رخصة للبحث عن الوقود والمسماة « وادي نومر »

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

— بناء على تقرير وزير الصناعة والطاقة ،

— وبعد الاطلاع على الرسوم رقم ٦٧ — ٢٢١ المؤرخ في ١٣ رجب عام ١٣٨٧ الموافق ١٧ أكتوبر سنة ١٩٦٧ والمتضمن منح الشركة الوطنية للبحث عن الوقود وانتاجه ونقله وتحويله وتسويقه ( سوناطراش ) رخصة للبحث عن الوقود السائل أو الغازي والمسماة « وادي نومر » ،

يرسم ما يلي :

**المادة الاولى :** تعديل صيغة الارقام الاستدلالية الواردة في الفقرة ٣ من الرسوم المشار اليه اعلاه كما يلي :

$$1 = 0,5 \left( \frac{So}{SI} + \frac{Mo}{MI} \right)$$

**المادة ٢ :** يكلف وزير الصناعة والطاقة بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٣ ذي القعدة عام ١٣٨٧ الموافق ١ فبراير سنة ١٩٦٨ .

هواري بومدين

## وزارة الاشغال العمومية والبناء

**قرار مؤرخ في ٢١ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن تنظيم البحث عن المياه الجوفية واستغلالها في سهل مغنية**

ان وزير الاشغال العمومية والبناء ،

— بناء على تقرير عامل عمالة تلميسان ،

— وبمقتضى القانون رقم ٦٢ — ١٥٧ المؤرخ في ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ والرامي الى تمديد مفعول التشريع النافذ الى غاية ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٢ باستثناء مقتضياته المخالفة للسيادة الوطنية ،

— وبمقتضى الرسوم رقم ٦٠ — ٩٥٨ المؤرخ في ٦ ديسمبر سنة ١٩٦٠ والقاضي بان يطبق في الجزائر الامر رقم ٥٨ — ٩٩٧ المؤرخ في ٢٣ أكتوبر سنة ١٩٥٨ والمتضمن اصلاح قواعد نزع الملكية لاسباب المنفعة العمومية ،

— وبمقتضى الرسوم رقم ٦٠ — ٩٥٨ المؤرخ في ٢٠ أبريل

**المادة ٤ :** يكلف مدير مصلحة الري وعامل عمالة تلمسان ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢١ رمضان عام ١٣٨٧ الموافق ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٦٧ .

الامين خان

**د - في الغرب :** الحدود الجزائرية المغربية ابتداء من الزاوية البارزة جدا والمحددة اعلاه لغاية ضريح سيدي عايد .

**المادة ٣ :** ان المستفيدين الحاليين من رخص استغلال الطبقة المائية بالوسائل الميكانيكية ملزمون بتركيبعدادات على نفقتهم وبدون امهال ، ويقيد كشف الاستهلاك شهريا ويرسل الى المصلحة التقنية للري لاجراء المراقبة على موجه .

## قرارات عمال العمالات

القطعة رقم ٣ مساحتها ١٥ آرا و ٢٥ سنتيارا ، أرض فلاحية .

القطعة رقم ٤ مساحتها ٨ آرات و ٥٠ سنتيارا ، أرض فلاحية .

خصصت للسادة :

بارش بوشريط بن مبارك المولود سنة ١٨٧٦ باولاد كباب بنسبة ٢٥٨٣/٥٣٨٦ .

بارش محمد بن مبارك المولود سنة ١٨٨٣ باولاد كباب بنسبة ٢٠٨٣/٥٣٨٦ .

بارش حاج بن مبارك المولود في ١٠ ديسمبر سنة ١٨٩٣ باولاد كباب بنسبة ٢١٦/٥٣٨٦ .

بارش الطيب او محمد الطيب بن مبارك المولود سنة ١٨٩١ باولاد كباب بنسبة ٢١٦/٥٣٨٦ .

بارش احمد بن مبارك المولود سنة ١٨٧٩ باولاد كباب بنسبة ٢٨٨/٥٣٨٦ .

**قرار مؤرخ في ١١ شعبان عام ١٣٨٧ الموافق ١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٧ يتضمن المصادقة على نتائج التحقيق الجزئي رقم ١٤٣٣٩**

بموجب قرار مؤرخ في ١١ شعبان عام ١٣٨٧ الموافق ١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٧ صادر من عامل عمالة قسنطينة صودق على المخطط الموضوع اثر التحقيق الجزئي رقم ١٤٣٣٩ الملحق نسخة منه باصل هذا القرار ، والمشمول على اربع قطع من نوع اراضي الفلاحة الكائنة - بدوار اولاد كباب القديم بلديتي بوحاتم وفرجوة مع تخصيصات الملكية المبينة ادناه .

القطعة رقم ١ مساحتها ٦ هكتارات و ١٩ آرا و ٢٥ سنتيارا ، أرض فلاحية .

القطعة رقم ٢ مساحتها ٤ هكتارات و ٣٤ آرا و ٢٥ سنتيارا ، أرض فلاحية .

## بلاغات ، اعلانات

واحدة او عدة قطع كما يمكنهم ان يسحبوا الملفات ويتلقوا جميع المعلومات التكميلية في شأن الاشغال من دائرة الهندسة القروية بوهرا ن ١٠ شارع طرابلس .

وحدد تاريخ استلام العروض بـ ٣١ مارس سنة ١٩٦٨ وهو آخر أجل .

### وزارة الانباء

### الاذاعة والتليفزيون الجزائرية ميزانية التجهيز

فتحت مناقصة قصد توريد وتركيب :

( ١ ) جهاز ارسال قوته ٢٥٠/٣٠٠ كيلوات على الموجة المتوسطة .

( ٢ ) هوائية تشتمل على صارية مكونة من صاريتين عاكستين ومعدي (فيدر) وغرفة للهوائيات .

### مناقصات

### التنمية الاقتصادية القروية

### دائرة الهندسة القروية والري الفلاحي بوهرا ن بناء حمامات ضد الجرب

فتحت مناقصة لبناء اربع حمامات ضد الجرب بعمالة وهران .

القطعة ١ - بناء حمام ضد الجرب بتينيرة - وادي سفيون .

القطعة ب - بناء حمام ضد الجرب بابن العربي .

القطعة ج - بناء حمام ضد الجرب بسيدي علي بن يوب .

القطعة د - بناء حمام ضد الجرب بمقطع الدوز .

يمكن للمقاولين ان يقدموا عروضهم فيما يخص قطعة

- الحمولة ٣٥٠ كغ : ٤ اشخاص ،
- سرعة الصعود ٧٠.٠ متر في ثانية ،
- علو الصعود ٣٤.١٠ مترا ،
- ١١ نقطة وفوق من جانب واحد .

يطلب من المقاولين الذين تهمهم هذه الاشغال أن يقدموا طلبهم الى هنري كوندامين المهندس المعماري الساكن بـ ١٨ نهج دى شالي بسيدى بلعباس ، كما يجب ان يرفقوا بطلب قبولهم ملفا تقنيا تحدد فيه امكانيات مقاولاتهم .

ويجب ان تصل العروض قبل يوم الاثنين ١٨ مارس سنة ١٩٦٨ على الساعة الحادية عشرة الى السيد المهندس الرئيس المدير العمالي للاشغال العمومية والبناء بوهـران . الطابق الاول ( مكتب الصفقات ) .

### دائرة الاشغال العمومية والبناء بوهـران

فتحت مناقصة بقصد بناء جدار يحيط بثانوية البنين بعين تموشنت .

وتتضمن الاشغال بناء الجدران والحدادة ، وطلاء الدهان .

يطلب من المقاولين الذين تهمهم هذه الاشغال ان يسحبوا الملفات من مكتب المهندس الرئيس ، المدير العمالي للاشغال العمومية والبناء والكائن مركزه بالطريق الجديد المؤدى الى الميناء .

ويجب ان تصل العروض قبل ١٢ مارس سنة ١٩٦٨ على الساعة الحادية عشرة الى السيد المهندس الرئيس ، المدير العمالي للاشغال العمومية والبناء بوهـران ، مكتب الصفقات ( الطابق الاول ) .

فتحت مناقصة بقصد تميم المرحلة الثانية لبناء الثانوية التقنية للبنين بوهـران .

وتتضمن هذه المناقصة أشغال بناء الجدران وتقدير الاشغال بـ ٨٦٠٠٠٠ دج .

يطلب من المقاولين الذين تهمهم هذه الاشغال ان يسحبوا الملفات من مكتب المهندس الرئيس ، المدير العمالي للاشغال العمومية والبناء والكائن مركزه بالطريق الجديد المؤدى الى الميناء .

ويجب ان تصل العروض قبل ١٢ مارس سنة ١٩٦٨ على الساعة الحادية عشرة الى السيد المهندس الرئيس ، المدير العمالي للاشغال العمومية والبناء بوهـران ، مكتب الصفقات ( الطابق الاول ) .

### انذاران الى مقاولين

تندر شركة مؤسسات « ماقنان » وأولاده الكائنة بـ ١١ نهج دكتور طرولار بمدينة الجزائر ، متعمدة للمنافسة

( ٣ ) مقررا العمليات يشتمل على نافذة للرقابة وللمقاييس .

يحدد تاريخ تقديم العروض بـ ٣٠ ابريل سنة ١٩٦٨ وهو آخر أجل وليكن في العلم ان العروض التي لا تحمل كلمة «عروض - لا تفتح » فانها ستفتح قبل التاريخ المقرر لهذا الغرض وعليه فانه لا يمكن أخذها بعين الاعتبار .

تستطيع المؤسسات طلب كل المعلومات اللازمة وسحب دفتر الشروط ، من الاذاعة والتلفزيون الجزائرية ، من مديرية المصالح التقنية ٢١ شارع الشهداء - الجزائر .

مكتب ٧١٣ أ الهاتف ٢٣-٠٠-٦٠ الهاتف الداخلي ٣٣٩ رقم التليكس : ٩١٠١٤ الاذاعة والتلفزيون الجزائرية . مدينة الجزائر

### الاذاعة والتلفزيون الجزائرية

فتحت مناقصة قصد توريد اشربة التسجيل ولواحقها

ترسل العروض ضمن ظرف معلق الى السيد مدير المصالح التقنية بالاذاعة والتلفزيون الجزائرية ٢١ شارع الشهداء - الجزائر قبل ٣٠ مارس سنة ١٩٦٨ وهو آخر أجل .

يجب ان تخضع العروض للتعليمات التي تضبط صفقات الدولة .

تطلب كل المعلومات والاستشارات من مديرية المصالح التقنية .

يبقى المرشحون ملزمين بعروضهم الى أن يشعروا بالنتيجة المخصصة لعروضهم .

### وزارة الاشغال العمومية والبناء

#### مصلحة الدراسات العامة واشغال الري الكبرى

فتحت مناقصة قصد توريد خمس مقاييس مسجلة للامطار .

تسحب ملفات المناقصة من مصلحة الدراسات العامة واشغال الري الكبرى ٢٢٥ شارع بوقرة الابيار ( الجزائر )

ترسل العروض المرفوقة بالوثائق القانونية قبل يوم السبت ١٦ مارس سنة ١٩٦٨ على الساعة ١١ الى السيد المهندس الرئيس للمصلحة الدراسات العامة واشغال الري الكبرى .

### دائرة الاشغال العمومية والبناء بوهـران

#### مناقصة محدودة

فتحت مناقصة محدودة بقصد التزويد بمصعد كهربائي وتركيبه بعمارة ( لوباري ) بسيدى بلعباس ،

رقم ٢٢ - ٦٦ المصادق عليها بتاريخ ١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٦ والمتعلقة بتوريد ادوات المطبخ والفسيل لتجهيز المؤسسات المدرسية الجديدة التابعة لختلف مراحل التعليم ، للقيام بتنفيذ الصفقة المبينة اعلاه في أجل عشرين يوما ( ٢٠ ) ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وإذا لم تلب الشركة هذا الطلب في الاجل المحدد لها فستطبق عليها أحكام المادة ١٤ من الامر رقم ٦٢ - ١٦ .  
الورخ في ٩ غشت سنة ١٩٦٢ .

ينذر السيد طاهر بن صفيح الساكن بـ ١٢ نهج ستارملوك ببنكورة ، متعهد الصفقة رقم ١٣١/د/٦٤ المصادق عليها بتاريخ ٢٣ يوليو سنة ١٩٦٤ ، بمتابعة أشغال خمسة عشر مسكنا في أجل ٢٠ يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وإذا لم يلب المقاول هذا الطلب في الاجل المحدد فستطبق عليه أحكام المادة ٣٥ من دفتر الشروط الادارية العامة المصادق عليه بتاريخ ٢١ نوفمبر سنة ١٩٦٤ .

## اخبار

**العنوان :** جمعية مساعدة المرضى المعوزين .

**المركز الرئيسي :** سوق الخميس ، بلدية المعاتقة .

١١ جمادى الاولى عام ١٣٨٧ الموافق ١٧ غشت سنة ١٩٦٧ - تصريح لدى دار عمالة الجزائر .

**العنوان :** الاتحاد الجزائري للثقافة الوطنية .

**المركز الرئيسي :** ٢ مكرر نهج بيبير لوتي ، القبة ، مدينة الجزائر .

٢٣ جمادى الاولى عام ١٣٨٧ الموافق ٢٩ غشت سنة ١٩٦٧ - تصريح لدى دار عمالة الجزائر .

**العنوان :** الفرقة المسرحية الشعبية .

**المركز الرئيسي :** ٨ نهج لا بيشري ، مدينة الجزائر .

١١ جمادى الثانية عام ١٣٨٧ الموافق ١٦ سبتمبر سنة ١٩٦٧ تصريح لدى دار عمالة الجزائر .

**العنوان :** الاتحادية العمالية للخدمات التكميلية للمدرسة بعمالة الاصنام .

**الهدف :** احداث وجمع وتنشيط الجمعيات في مجموع تراب العمالة التي مهمتها مؤازرة ونشر او تميم نشاط المدرسة والمؤسسات التربوية الاخرى .

**المركز الرئيسي :** الاصنام .

**تصريح بتأسيس جمعيات**

١٥ ربيع الاول عام ١٣٨٤ الموافق ٢٥ يوليو سنة ١٩٦٤ - تصريح لدى دار عمالة الجزائر .

**العنوان :** الشباب الرياضي بتكسارين .

**المركز الرئيسي :** مدينة الجزائر - السيد ترمول أرزقي ، تكسارين ، بئر مندرائيس .

٢ محرم عام ١٣٨٧ الموافق ١٢ ابريل سنة ١٩٦٧ - تصريح لدى دار عمالة الجزائر .

**العنوان :** تعاونية الجمارك الجزائرية .

**الهدف :** تجديد مجلس الادارة .

**المركز الرئيسي :** ١٩ نهج الدكتور سعدان مدينسة الجزائر .

٢٩ محرم عام ١٣٨٧ الموافق ٩ مايو سنة ١٩٦٧ - تصريح لدى دار عمالة الجزائر .

**العنوان :** نادى سكال بمدينة الجزائر .

**المركز الرئيسي :** ٦ شارع محمد خميسي - مدينة الجزائر .

٢٧ صفر عام ١٣٨٧ الموافق ٦ يونيو سنة ١٩٦٧ - تصريح لدى دار عمالة تيزى وزو .